

المجلس (98) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول الامام مسلم ابن حجاج القشيري التيسابوري رحمه الله تعالى يقول في كتابه المسند الصحيح قال حدثنا محمد بن عبدالله بن
نمير - 00:00:00

قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلی سبحته حيثما
توجهت به ناقته باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:00:20
نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فهذه احاديث تتعلق بصلوة النافلة على الراحلة في السفر وقد كثرت الاحاديث في هذا
وتعددت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:42

وهذا الحديث منها وهو انه صلى الله عليه وسلم كان يصلی سبحته وهو على راحلته والسبحة هي النافلة والسبحة هي النافلة وهذا
خاص بالنواقل كلها حتى المتأكد منها كالوتر وركعتي الفجر فانها صلى على الراحلة - 00:01:04

في اي جهة اتجهت يعني ولا يلزم في ذلك استقبال القبلة فيما في مسألة الصلاة على الراحلة وانما جاء في في السنة البدء انه عند
البدء يكون مستقبل القبلة ثم يتوجه الى الجهة التي التي يريدها ويمضي - 00:01:28

بركوعه وسجوده ويكون السجود احفظ بنا الركوع واما بالنسبة للفرائض فان فانه عندما يأتي وقتها ينزل ويصلی وانما شرع الصلاة
على الراحلة لان في ذلك جمع بين قطع المسافة وبين حصول النافلة لانه لو نزل يتوقف - 00:01:52
والصلوات كثيرة فان فانه لا يقطع الطريق. يمضي عليه الوقت وهو لم يقطع الطريق ولكن الله اباح يعني الصلاة على النافلة يجمع
الانسان بين كونه يقطع المسافة وكونه يعني يحصل منه الصلاة - 00:02:25

وهذا انما هو بالنواقل المطلقة مثل صلاة الليل والصلوة في الضحى وغير ذلك. واما الرواتب فان السنة ان انه اذا قصر فان انه لا يتوقف
كم جاء عن عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه بما تقدم قال لو كنت مسبحا لاتمتك - 00:02:47
لو كنت مسبحا لاتنم نعم قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه. عبد الله بن نمير عن عبيد الله. ابن عمر العمري المصغر. عن
نافع عن ابن عمر - 00:03:10

عمر. نعم كان يصلی سبحته صفحته الى النافلة قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن عبيد الله عن نافع
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:03:24

كان يصلی على راحلته حيث توجهت به وهذا مثله كان يصلی على راحلته حيث توجهت به يعني سواء كان يعني قبلة يعني
وراءه وعن يمينه او عن شماله يعني او غير ذلك انه لا يلزم استقبال القبلة - 00:03:40

باش نمير به صلاة النافلة وهو راكب نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن ابي خالد الاحمر. وهو سليمان ابن حيان. قال وحدثني
عبيد الله ابن عمر القواريني قال حدثنا يحيى ابن - 00:04:03

عن عبد الملك ابن ابي سليمان قال حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله
 وسلم يصلی وهو مقبل من مكة الى المدينة. على راحلته حيث كان وجهه قال وفيه - 00:04:17

نزلت فاينما تولوا فثم وجه الله. ثم ذكر حديثين عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي وهو مقبل كان يصلي وهو مقبل على المدينة. ومكة وراءه يعني يصلي النافلة وهو ليس مستقبل القبلة بل - 00:04:37 في حال اتجاهه من مكة للمدينة فانها تكون وراءه. قال وفي ذلك نزل قول الله عز وجل فاينما تولوا وجه الله وهذا على احد القوال يعني في بيان معناها وان المراد بها استقبال القبلة وانها قبلة الانسان - 00:04:56

اه هي هي وجهته التي يتوجه اليها ولا شك وليس بلازما ان تكون قبلته الكعبة المشرفة القول فثم وجه الله يعني ان الانسان اذا اتجه الى جميع الجهات وهو يصلي النافلة سواء مستقبل القبلة او غير - 00:05:18 مستقبلا لها فانه اه فان هذه قبلة صحيحة. وهذا على على معنى ان المراد يعني وجه الله المقصود به القبلة يعني الوجهة. وقد ذكر ابن القيم في كتابه اه مختصر الصواعق صواعق ولكنها موجودة في المختصر في اخره ان هذه الاية ليست من ايات القبلة وان - 00:05:39

ما هي من ايات الصفات والمقصود بالوجه وجه الله عز وجل وان الله عز وجل اذا اتجه الانسان الى اي جهة فان الله سبحانه وتعالى امامه بان السماوات والارض وما فيهن كما - 00:06:09

قال ابن عباس كالخردلة في كف احدهم فاذا فمن كان في الخردلة اينما اتجه فان الله عز وجل امامه ابن القيم رحمه الله في كتابه هذا يقرر انها من ايات الصفات وقد اورد عدة ادلة للاستدلال - 00:06:26 يعني على هذا وكل من المعنيين صحيح. يعني هي لا شك من ايات الصفات. وايضا يعني الوجهة التي هي اي اتجاه يتوجه اليه يعني من جميع الجهات هذه قبلته المشروعة هي التي شرعها الله له - 00:06:48

لانه وليس متعينة ان تكون الكعبة هي قبلته في حال النافلة على الراحلة. نعم قال وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري عن يحيى بن سعيد عن عبد الملك بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عمر. نعم - 00:07:08

قال وحدثنا ابو كريب قال اخبرنا ابن المبارك وابن ابي زائدة حا قال وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي كلهم عن عبد الملك بهذا نادي نحوه وفي حديث ابن المبارك وابن ابي زائدة ثم تلى ابن عمر فاينما تولوا فثم وجه الله وقال فيها - 00:07:30 اذا نزلت؟ نعم قال حدثنا ابو كريب. محمد بن علاء بن قريب. عن ابن المبارك عبد الله بن مبارك وابن ابي زائدة. وهو ابي زكريا بن ابي زايد يقول احسن الله اليك الذي يصلي على الدابة يومئذ برأسه هل يحيى ظهره كذلك؟ لا شك يحيى يحيى ظهره - 00:07:50 هل تجوز الصلاة النافلة في حالة المشي في الطريق ما يعني ما جاء شيء يدل على هذا لكن لكن آآ يعني كون كون الانسان يعني يقطع المسافة وانها شرعت للتخفيف والتيسير وانه يقطع المسافة وهو مسافر اذا كان مسافرا فله. فله ان اني يصلي لانه لو وقف - 00:08:18

يصلي ويركع ويسجد ما قطع الطريق المحظور الذي يكون في اه صلاته وبقائه يصلي في الارض هو نفس الموجود المحظور الموجود في كونه ينزل من دابته ويصلي فله اني يصلي وهو يمشي - 00:08:45

نعم قال حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عمرو ابن يحيى المازني عن سعيد ابن يسار عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار وهو موجه الى خيبر. ثم ذكر هذا الحديث انه كان يصلي على حمار وهو موجه الى خيبر - 00:09:03

وهذا هو والقبلة معلوم انها وراءه لان من استقبل خيبر فان المدينة وراءه والقبلة وراءه. وهذا يعني فيه آآ صلاة الى اي جهة كان بنشوات حتى ولو كانت القلب الكعبة وراءه فانه يصلي. وفيه ان صلاة لا يلزم ان تكون على دابة على - 00:09:25

هل يجوز ان تكون على حمار وان تكون على بغل وان تكون على فرس؟ كل ذلك يعني صحيح قال حدثنا يحيى ابن يحيى عن مالك عن عمرو ابن يحيى المازني عن سعيد ابن يسار عن ابن عمر - 00:09:53 اعلان ان هذا من فعل انس وليس من فعل النبي صلى الله عليه وسلم نعم من اهل المثلث وقال ان الصلاة على الحمار فعل انس واما النبي صلى الله عليه وسلم فكان يصلي على راحلته - 00:10:13

بعض العلماء يعني اعتبر الحديث انه مرفوع للرسول صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان انه لا فرق بين الحمار وبين البغل وبين الفرس كل ذلك داب يعني يصلى عليها الى اي جهة كان حتى الماشي فانه يصلى الى اي جهة يتوجه لها المقصود - 00:10:27 مقصود من من الصلاة على الدابة هو الجمع بين الصلاة وبين قطع المسافة. نعم قال وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي بكر ابن ابي بكر ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب عن سعيد - 00:10:54

ابن يسار انه قال كنت اسir مع ابن عمر بطريق مكة. قال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم ادركته فقال لي ابن عمر اين كنت؟ فقلت له خشيت الفجر فنزلت فاوترت. فقال عبد الله اليه السلام لك في رسول الله - 00:11:13

صلى الله عليه وسلم اسوة فقلت بلى والله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير وهذا عن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير - 00:11:33

والوتر وركعتي الفجر هي يعني في اكد النوافل اكد النوافل التي ما كان يتركها لا في حظر ولا في سفر ما كان يترك الوتر ولا ركعتي الفجر في حظر ولا سفر - 00:11:48

وانما الذي ينزل فيه من الدابة ويصلى في الارض الفريضة. والفرضة آآ كما هو معلوم. يعني لا تؤكد على الانسان في سيره لانها يعني ركعات قليلة ومدتها يسيرة فلا يؤثر ولا انما الذي يؤثر - 00:12:02

كثرة الركوع والسجود وكثرة النوافل هذا هو الذي تؤثر. والذي لو نزل يصلى ترتب عليه مضره. واما بالنسبة للصلاة الفريضة فان وقتها قصير يعني وكان عليه الصلاة ينزل ويصلى وينزل ويصلى المكتوبة - 00:12:22

وهذا في حال الاختيار واما في حال الضرورة واما في حال الاضطرار فيمكن للانسان ان يصلى على دابته ويمكن ان يصلى يعني وهو يمشي مثل ما جاء في رجال او ركبانا - 00:12:42

نعم قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي بكر ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب. نعم عن سعيد ابن يسار وعن ابن عمر - 00:12:55

وآآ فعل ابن عمر رضي الله عنه لما فقد صاحبه سأله يعني ما الذي اخره وما الذي جعله يتأخّر؟ وهذا في توقد الرجل اصحابه ومعرفة يعني ما يحصل لهم فقال انه نزل ليوتر فقال اما لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة؟ قال قلت بلى والله - 00:13:10

قال فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على دابته كان يوتر على دابته صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ودل على ان جميع النوافل انه يؤتى بها على الدابة - 00:13:35

نعم قال وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على حيثما توجهت به. قال عبدالله بن دينار كان ابن عمر يفعل ذلك. نعم - 00:13:49

قال وحدثنا عن مالك بن عبدالله بن دينار عن ابن عمر. نعم قال وحدثني عيسى ابن حماد المصري قال اخبرنا الليث قال حدثني ابن الهاد عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر انه قال كان 00:14:08

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر على راحلته نعم وهذا يتعلق بالوتر وهو الذي ذكره لصاحب سعيد بن يسار قال وحدثني عيسى ابن حماد المصري عن الليث. ابن سعد. عن ابن الهادى وهو يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهادى - 00:14:23

عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر. نعم. قال وحدثني حربلة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله - 00:14:50

عن ابيه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل اي وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلى عليها المكتوبة. وهذا فيه ان جميع النوافل - 00:15:00

كان يفعلها الرسول صلى الله عليه وسلم حتى الوتر غير انه لا يصلى عليها المكتوبة. يعني المكتوبة يعني ينزل ويصلى في الارض. نعم قال وحدثني حرملة ابن يحيى عن ابن وهب - 00:15:17

نعم عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب ابن يزيد الابي وبيهاد محمد المسلم من عبود الله من شهاب الزهري قال وحدثنا

عمر بن شواد وحرمله قال اخربنا بن وهب قال اخربني يونس عن ابن شهاب عن عبد الله ابن عامر ابن ربيعة - 00:15:30

ان اباه رضي الله عنه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي السبحة بالليل يصلي السبحة بالليل في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت. لما ذكر هذا الحديث عن عن عامر بن ربيعة انه - 00:15:50

او رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي السبحة بالليل على راحلته اين توجهت؟ يعني صلاته في الليل يعني في آآ في السفر يصليها على الراحلة يصليها على الدابة اينما توجهت - 00:16:11

وهذه هي النوافل المطلقة اما الرواتب التي هي تابعة للصلوات والتي يكون معها القصر فان السنة عدم الاتيان بها قال وحدثني محمد بن حاتم قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا همام قال حدثنا انس بن سيرين قال تلقينا انس بن - 00:16:25

هادي كاينة حين قدم الشام فتلقيناه بعين التمر فرأيته يصلى على حمار وجهه ذاك الجانب واومأ همام عن يسار القبلة فقلت لهرأيتكم تصلى لغير القبلة. قال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله - 00:16:50

لم افعله ثم ذكر هذا الحديث عن انس وان انس ابن سيرين قال انهم استقبلوه لما قدم لما قدم من الشام للعراق في البصرة لانه كان البصرة الى الشام ورجع ومستقبله عند رجوعه - 00:17:10

قوله يعني المقصود به عند الرجوع وليس وليسو كانوا في الشام يستقبلونه وانما استقبلوه في البصرة بعد رجوعه من الشام وقال انه رآه يصلى عن يسار القبلة وهذا هو شأن الذي جاء من من الشام الى العراق فانه يعني القبلة فانه يصلى عن يسار قبلة - 00:17:30

وليس متوجهها اليها قال اني رأيتكم اصلى الى غير القبلة وقال آآ فقال لولا اني افعله لم يفعلوا ما فعلوا. يعني ان انه يفعل ذلك اتباعا للرسول صلى الله عليه وسلم. وهذا الكلام مثل قول عمر رضي الله عنه لما قبل الحجر - 00:17:56

قال لولا اني رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك. لولا اني رأيت الرسول لم يقبلك ما قبلتك. يعني انها سنة يفعلها الناس ففتح الرسول صلى الله عليه وسلم ولو لم تحصل ولو لم تثبت السنة عن الرسول وسلم ما فعلوه - 00:18:16

قال حدثني محمد بن حاتم عن عفان بن مسلم عن همام ابي يحيى العودي عنان جبريل سيرين عن انس ابن مالك يقول هل يشترط عند تكبيرة الاحرام الاتجاه الى القبلة؟ ان الصلاة ليش يا شيخ؟ ليس بشرط - 00:18:34

وانما هو مستحب وهذا انما هو بالنسبة للدواب التي يمكن ان ارتجاهها ثم عطفها اما بالنسبة للسيارات الان وهي طرق المعبدة التي يعني تجاه الذاهب والاياب هذا لا يتيسر فيه مثل ذلك. لا يتيسر فيه مثل ذلك. والسائق الذي يسوق السيارة - 00:18:52

يعني ما ينبغي له ان يصلى وينشغل بالسيارة ينشغل عن السيارة لان هذا يؤدي الى الحوادث. ولكن من يكون راكبا معه فان له ان يصلى ولا يلزم ان يكون ولا يتوجه الى القبلة اولا لانه اصلا حتى بالنسبة للدابة ليس بالازم. وانما هو مستحب - 00:19:18

يعني حتى لو لم يبدأ متوجهها الى القبلة فان ذلك يصح لكن هذا هو سنة وليس بواجب هل الصلاة على الراعي لا خاص بالسفر؟ ام يجوز؟ خاص بالسفر التنفل على الرواحل انما هو بسفر. لان لان كما ذكرت لو نزل يصلى بقي في مسافة امامه ما - 00:19:38

ماقطع الطريق لكن بالنسبة للذى في البلد يعني ينزل ويصلى. اذا وصل البيت يصلى. ينتظر حتى يصل البيت او يصل المكان الذي يربده وهذا خاص بسفر التنفل على الرواحل انما هو بسفر - 00:20:05

ليس بالحضارة نعم يقول نعمل في سفينة فقال له صل النوافل حيثما توجهت مع انها سفينة كبيرة. لا السفينة الكبيرة الذي فيها مجال لانسان يتوجه للقبلة هو ليس له ان يصلى باتجاه السفينة - 00:20:22

اللهم الا ان رباني الذي يقودها والذى يعني ما يعني ما يتمكن فهذا مثل الدابة واما بالنسبة للركاب فانهم يتوجهون الى القبلة قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله - 00:20:40

صلى الله عليه وسلم اذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء وهذا يتعلق بالجمع بين الصالاتين ومن صلاة لتجتمع هي المغرب والعشاء والظهر والعصر يعني سواء جمع تقديم او جمع تأخير - 00:21:06

سواء جمع تقديم في وقت اولاهما او جمع تأخير في وقت الثانية من هما وكان هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اذا كان اذا

كان سائرا فانه يجمع بين الصالاتين يعني حتى ينوي يستمر - 00:21:25

حتى يحصل قطع المسافة ولا ينزل لكل صلاة وانما ينزل ويصلِّي صالاتين فإذا كان مثلا قبل قبليها نازل قبل المغرب ثم رفع لقب المغرب فانه يواصل حتى يأتي وقت العشاء. ويؤخر المغرب إلى العشاء - 00:21:45

ولو كان نازلا وغريت الشمس وهو نازل فانه يصلِّي يعني يقدم العشاء مع المغرب وي يعني يجمع جمع تقديم ثم ثم بعد ذلك يسيرا. فيكون في ذلك فائدة المسافر وهي انه لا ينزل مرتين من اجل صلِّي فيه لا ينزل مرتين مرة في الظهر ومرة في العصر ومرة في المغرب ومرة في العشاء وانما ينزل ثلاث مرات - 00:22:09

يعني الظهر والعصر مرة واحدة والمغرب والعشاء مرة واحدة والفجر مرة واحدة. بدل ما يكون خمس مرات ينزل فكان هذا هدية عليه عليه الصلاة والسلام انه كان يجمع هذا فيما اذا كان جد به سير اما اذا كان نازلا - 00:22:36

فالاولى الا يجمع ويجوز الجمع لان الرسول صلِّي الله عليه وسلم جمعه في تبوك وهو نازل وهذا يدل على جواز ذلك ولكن الاولى هو عدم الجمع وانما فعل ذلك صلِّي الله عليه وسلم ليبيِّن ان ذلك سائق وانه جائز وانه لا مانع منه - 00:22:57

ولكن الاولى عدمه في حق النازل نعم قال وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع ان ابن عمر كان اذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء بعد ان - 00:23:17

الشفق ويقول ان رسول الله صلِّي الله عليه وسلم كان اذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء هذا فيه يعني جمع التأخير وانه اذا جد به السير بمعنى انه كان سائرا قبل المغرب - 00:23:36

وهو يسيرا يعني يترك النزول الى الى دخول وقت العشاء ثم ينزل ويصلِّي الصالاتين وي يعني وهذا ليس حسرا يعني لما جاء في اه يعني المغرب والعشاء وانما هذا يعني بعض ما جاءت به السنة - 00:23:55

عن رسول الله صلِّي الله عليه وسلم هو ان الجمع يكون بين المغرب والعشاء في وقت الاولى او الثانية ومثلها العصر ايضا يعني يكون في الاولى والثانية وكلها جاءت بها السنة عن رسول الله صلِّي الله عليه وسلم - 00:24:15

اما جمع التأخير فالاحاديث كثيرة. واما جمع التقديم فقد جاء فيه بعض الاحاديث عن رسول الله صلِّي الله عليه وسلم. كما في مستخرجة بنعيم على صحيح مسلم وكذلك في الاربعين للحاكم باسناد صحيح كما قال ذلك الحافظ - 00:24:30

ابن حجر جمع التقديم ثابت كما ان جمع التأخير ثابت ولكن الاكثر اكثرا من الاحاديث جاءت في جمع التأخير. واما جمع التقديم فقد جاء فيه بعض الاحاديث ومنها ما اشرت اليه. نعم - 00:24:50

قال وحدثنا يحيى بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبة وعمرو بن الناقد كلهم عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه - 00:25:10

قال رأيت رسول الله صلِّي الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والعشاء اذا جد به السير. نعم. هذا مثل الذي قبله قال وحدثني حربة ابن يحيى قال اخربنا ابن وهب قال اخربني يونس عن ابن شهاب قال اخربني سالم ابن عبد الله ان اباه قال رأيت رسول الله صلِّي الله - 00:25:20

الله عليه وسلم اذا اجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين صلاة العشاء نعم وهذا مثل الذي قبله قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المفضل عن ابن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله - 00:25:40

صلِّي الله عليه واله وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيف الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زافت الشمس قبل ان يرتحل صلِّي الظهر ثم ركب - 00:26:02

ثم يعني ذكر هذا الحديث وفيه جمع واما بالنسبة للتقديم ليس فيه جمع تقديم وانما فيه صلِّي الظهر او ركب صلِّي الظهر او ركب ولم يلكم انه صلِّي العصر ولكن كما قلت يعني جاءت بعض الاحاديث في ثبوت جمع آآتقديم وآآوالجمع اما - 00:26:19

ويكون في وقت الاولى او وقت الثانية وليس كما قاله بعض اهل العلم انه جمع صوري بان يؤخر الظهر الى اخر وقتها ويقدم العصر

في اول وقتها يكون جمعا في الصورة - 00:26:41

جمع في صورة وان كل صلاة صلิต في وقتها. لأن هذا يعني فيه صعوبة تحديده بان يكون ان كل صلاة وقعت في في وقتها ثم ايضا النصوص واضحة في انه صلاتها في وقت العصر. يعني اللي هو عندما جمعت جمع قال في وقت العصر - 00:26:57

يعني جمع الصلاتين كلها في وقت العصر. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن المفضل بن فضالة عن عقيل. عقيل ابن خالد بن عقيل عن ابن شهاب عن انس ابن مالك. نعم. قال وحدثني - 00:27:15

الناقد قال حدثنا شابة ابن سوار المدائني قال حدثنا ليث ابن سعد عن عقيل بن خالد عن الزهري عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يجمع بين الصلاتين في السفر اخر الظهر حتى يدخل اول وقت العصر ثم يجمع بينهما - 00:27:32

نعم قال وحدثني ابو الطاهر عمرو بن شواد قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني جابر ابن اسماعيل عن عقيل عن ابن شهاب عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر الى اول وقت العصر في جمع بينهما و يؤخر المغرب حتى يجمع - 00:27:52

بینها وبين العشاء حين يغيب الشفقة. نعم قال حدثني ابو الطاهر احمد بن عمرو بن صرح المصري وعمرو بن شوال عن ابن وهب عن جابر ابن اسماعيل عن عقيل عن ابن شهاب عن انس. نعم - 00:28:15

يقول رجل جمع بين العصر والمغرب. هل يصح فعله اقول لا يصح فعله وانما المغرب الذي قدمها مع العصر هي في غير محلها عليه ان يأتي بها في وقت المغرب - 00:28:34

لا يجمع بين العصر والمغرب لانها الجمع انما هو بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء فلو انها حصلت من ذلك فان عمله باطل وعمله غير صحيح. وعليه ان يعيد المغرب في وقتها لانه صلاتها في غير في وقت لا يجوز - 00:28:53

مثل ما لو صلى الظهر قبل الزوال يقول اذا كانت امرأة ت يريد ان تصلي جمع تأخير ثم اصابها دم الحيض وهل تأثم وهي مسافرة هو الجمع كما هو معلوم في الصغر. واذا كان هذا يعني لا تعتمد لان هذا مشروع لها - 00:29:10

لكن اذا ظهرت عليه ان تعيد الصلاتين نعم نعم تقضي الصلاتين. نعم. يقول اذا كنت في سفر وجاء وقت الظهر وعرفت انك ستصل الى البلد قبل ذهاب وقت العصر. فهل له ان يجمع - 00:29:39

الاولى للانسان ان لا يجمع وانما يصلى صلاة الظهر في وقتها والعصر يصليه في البلد. وان جمع فعلمه صحيح. لكن الذي ينبغي له اذا سمع النداء ان يظهر ويصلى مع الناس - 00:29:53

وتكون له نافلة قال رحمة الله تعالى حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جمیعا. والمغرب والعشاء جمیعا. في غير خوف ولا - 00:30:06

اسفر ثم ذكر هذا الحديث عن عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وذلك في الجمع في الحضر وانه من غير خوف ولا سفر يعني ليس مسافرا ولا خائفا. وفي الحديث الآخر ايضا ولا مطر - 00:30:28

ولا مضى وهذا يعني لما سئل قال اراد ان لا يخرج امته سئل ابن عباس عن ذلك فقال اراد ان لا يخرج امته يعني فيكون اذا حصل ظرف طارئ وشيء جديد يعني واقتضى ان انه يحصل الجمع يعني في الحضر من غير - 00:30:45

ولا مطر فان ذلك سائر لكن لا يكون يعني آآ ديدنا ومنهجا يعني يشار اليه وذلك بان يكون يعني حصل امر يقتضيه بان يكون هناك عام او مرض كثير يعني جمع يعني بين الصلاتين او يكون مثل طبيب يعني يريد ان - 00:31:05

يسوي عملية يعمل عملية ثم دخل وقت الظهر وهي تأخذ عدة ساعات يعني يعني تصل الى الى وقت العصر فله ان يجمع جمع تقديم وكذلك اذا كان بدأ بها ثم جاء بدأ بها قبل الظهر ثم استمر يعني فيها فانه يجمع جمع تأخير - 00:31:30

من اجل هذه المصلحة الفائدة الطارئة ودفع المضرة تحصيل المصلحة ودفع المضرة تحصيل المصلحة في الجمع بين وان يصليهما

ودفع المفسدة وهي الا يعني يقطع او يتزرك يعني الاستمرار في عمله - 00:31:58

ويحصل يعني هلاك او تضرر للذى جرى فيه العملية. نعم قال احدثنا يحيى ابن يحيى عن ما لك عن ابي الزبير محمد المسلم ان تدرس قال وحدثنا احمد بن يونس وعون بن سلام جمیعا عن زهیر قال ابن يونس حدثنا زهیر قال حدثنا ابو الزبير عن سعید ابن -

00:32:18

جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم قال صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جمیعا بالمدينة في غير خوف ولا سفر
قال ابو الزبير فسألت سعیدا لما فعل ذلك ؟ فقال سأله ابن عباس كما سأله ف قال - 00:32:45

الا يخرج احدا من امته وهذا مثل الذي قام الاعلان فيه التنصيص في المدينة لكنه في الاول يعني واضح انه قال من غير خوف ولا سفر. يعني معناه انه في الحظر - 00:33:05

يعني انه ليس في سفر وانما هو في الحظر ولكن الدقيقة الثانية فيها التنصيص على انه بالمدينة وفي زيادة تأكيد وان كان الاول يفهم منه انه لما نفى السفر يعني بقي الحظر ومعنى ذلك ان الصلاة يعني في الحضر وهذا وهي مرة واحدة حصلت من رسول الله - 00:33:20

وسلم يعني لامر يعني طارى اقتضى ذلك وعلل ذلك ابن ابن عباس لقوله اراد ان لا يخرج امته عندما يحصل لهم مثل ذلك او يحصل لهم يعني شيء يقتضي ذلك فان لهم ان يفعلوا ما فعله رسول الله صلی الله - 00:33:42

وسلم ولكن هذا في في ندرة وليس بعادة يكون اه يعني مستمر او او كثير وانما هو في النادر نعم قال حدثنا احمد ابن يونس وعون ابن سلام. نعم عن زهير. زهير بن معاوية عن ابي الزبير عن سعید بن جبير عن ابن عباس. نعم. قال وحدثنا يحيى بن حبيب للحارثي. قال حدثنا خالد - 00:34:00

يعني من الحارت قال حدثنا قرة قال حدثنا ابو الزبير قال حدثنا سعید ابن جبير قال حدثنا ابن عباس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم جمع بين الصلاة في سفرة سافرها في غزوة تبوك فجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال سعید فقلت لابن عباس - 00:34:34

ما حمله على ذلك قال اراد الا يخرج امته. وهذا غير غير ما تقدم فيما يتعلق بالمدينة نحن في سفر ولكنه كان نازلا في تبوك لانها معروفة هديه انه اذا كان جد به سيره يجمع - 00:34:54

لكنه اذا كان نازلا وهو مسافر ما كان يجمع. مثل ما فعل في مني وفي الابطح فانه ما كان يجمع يصلی آآ كل صلاة في وقتها مقصورة دون ان يجمع بينهما - 00:35:13

فيعني فعل في تبوك اه انه صلی وهو نازل بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء قال اراد الا يخرج امته يعني انه عند عندما يحصل يعني منهم ذلك في حال الاقامة في السفر فان ذلك سائق - 00:35:26

وقد فعله رسول الله صلی الله عليه وسلم بتبوك ففعله في تبوك وهو نازل جالس يعني غير مسافر غير جاد بيصير يدل على جواز ذلك. ولكن المعروف المعتمد انه لا يجمع بينهما كما حصل منه في الابطح حصل منه في مني يعني قبل - 00:35:46
حجي وبعده فانه كان يقصر ولا يجمع نعم قال وحدثنا يحيى بن حبيب للحارث عن ابن الحارت عن قرة. ابن خالد. عن ابي الزبير عن سعید بن جبير عن ابن عباس. قال - 00:36:12

حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو الزبير عن ابي الطفیل عامر رضي الله عنه عن معاذ رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم في غزوة تبوك فكان يصلی الظهر والعصر جمیعا والمغرب والعشاء جمیعا - 00:36:33

ثم ذكر يعني هذا الحديث عن معاذ رضي الله عنه انهم خرجوا الى تبوك فكان يصلی الظهر والعصر والمغرب العصر والظهر جمیعا والمغرب والعشاء جمیعا وقوله كان يعني فكان هذا يعني يكون يعني يشمل في يعني ما كان في الطريق وايضا يدخل فيه - 00:36:53

ما فعله يعني اه يعني في بعض الاحيان في تبوك وهو نازل ليبين ان ذلك سائع وجائز نعم قال حدثنا يحيى ابن الحبيب قال حدثنا خالد يعني ابن الحارثي قال حدثنا قرة ابن خالد قال حدثنا ابو الزبير قال حدثنا عامر ابن وائلة ابو الطفيلي رضي الله - 00:37:16 عنه قال حدثنا معاذ بن جبل رضي الله عنه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين العشاء قال فقلت ما حمله على ذلك ؟ قال فقال اراد الا يخرج امته وهذا كما هو معلوم خاصة في صلاته - 00:37:38

وقال جمع يعني معناه حصد منه وووجد منه الجمع وهو نازل فقال يعني ماذا فعلت قال اراد ان لا يخرج امته وهذا كما هو معلوم انما هو في النزول لا في حال السير لان السير هذا دينه وهذه طريقته وهذا هو الذي جاء به القرآن - 00:37:58
قصر قصر الصلاة يعني في السفر واما بالنسبة للجمع فقد جاء من هديه في سيره انه اذا تعجل به السير يعني آما ان يصللي الشنتين في وقت اولى او الثننتين في وقت الاخرة وانما الذي - 00:38:20

الى ان يسأل عن الذي هو النزول وان يصللي نازلا وهذا خلاف ما هو معروف عنه صلى الله عليه وسلم كما هو في مني وفي الابطح لذلك قال حدثنا ابو بكر وابي شيبة وابو كريب قال حدثنا ابو معاوية حا قال حدثنا ابو كريب وابو سعيد الاشج واللغو لابي كريب - 00:38:40

حدثنا وكيع كلها عن الاعمش عن حبيبنا ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر في حدث وكيع قال قلت لابن عباس لما فعل - 00:39:06
قال كي لا يخرج امته وفي حدث ابي معاوية قيل لابن عباس ما اراد الى ذلك قال اراد الا يخرج امة وهذه طريق اخر وفيها ذكر المطر وانه من غير مطر لانه كما هو معلوم الجمع في المطر ثبت في سنة يعني في المطر سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:26

وهنا في الاول قال من غير خوف ولا سفر يعني معناه انه مقيم قال هنا من غير خوف ولا مطر يعني يعني ذكر نفي المطر وان هذا لم يكن بسبب المطر وانما بسبب شيء اخر طارى - 00:39:49

ها قال حدثنا ابو بكر ابن شيبة وابو كريب محمد بن على ابو كريب عن ابي معاوية محمد ابن خاتم حدثنا ابو كريب وابو سعيد الاشج. هو عبد الله بن سعيد - 00:40:05

عن وكيع ابن الجراح عن الاعمش سليمان ابن مهران عن علي بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. نعم. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال - 00:40:20

سفيان ابن عبيدة عن عمرو عن جابر ابن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية ثانية جمبيعا وسبعا جمبيعا. قلت يا ابا الشعثاء اظنه اخر الظهر وعجل العصر واخر المغرب وعجل العشاء قال وانا اظن ذاك - 00:40:32
ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان ابن عباس نعم صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية ثمانية جمبيعا وسبع جمبيعا يعني ثمانية اللي هي في الحضر لانه جمع وصلى اربعة واربع والمغرب يعني سبعا المغرب - 00:40:56

ثلاثاء والعشاء اربعا وذلك يعني كما هو معلوم في حال الحظر على ان ما هو في حال ان حضر قال جمع فقال له قال ايش ؟ قال عمره ابن دينار وعمرو ابن دينار عمرو ؟ نعم - 00:41:16

بدي اروح عند جابر اه بن زيد. جابر الجديد اللي فوق الشعثان قال اظنه قدم اخر المغرب اخر الظهر وعجل العصر اخر الظهر العصر واخر المغرب وعجل شيئا لان الجمع سوري. انه يكون جمع سوري في اخر وقتها وهذه في اول وقتها قال اظنه اظن - 00:41:35
اظنه ذلك لكن المقصود معروف ان الجمع انما يكون يعني في وقت احدهما اما الاولى اواما الثانية واما الجمع صوري فان حصوله وظبطه يعني في غاية الصعوبة. لانه يعني كونه يؤتي يأتي بالصلاحة هذه في - 00:41:59

في وقتها بعد فراغه منها بحث الوقت التي تليها يعني هذا فيه صعوبة معرفته. نعم قال حدثنا ابو الريبع الزهراني قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهمما ان رسول الله صلى الله عليه - 00:42:22
 وسلم صلى بالمدينة سبعا وثمانية الظهر والعصر والمغرب والعشاء. نعم وهذا نص فيه على ان يصلى بالمدينة يعني ثمانية وسبعة

نعم. قال حدثنا ابو الربيع الزهراني هو سليمان ابن داود. قال وحدثني ابو الربيع الزهراني قال حدثنا حماد عن الزبير بن الخريت -

00:42:43

عن عبد الله ابن الشقيق قال خطبنا ابن عباس يوما خطبنا ابن عباس يوما بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون الصلاة الصلاة. قال فجاءه رجل منبني تميم لا يفتر ولا ينثني الصلاة الصلاة. فقال ابن عباس -

تعلمني بالسنة لا ام لك ؟ ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال عبدالله ابن شقيق فحاك في صدري من ذلك شيء. فاتيت ابا هريرة فصدق مقالته -

00:43:24

الملك راه يحيى عن ابن عباس وعن ابي هريرة وان انه كان ابن عباس يخطب وحتى دخل وقت المغرب ويعني ظهرت النجوم فتكلموا معه وقال قال له الصلاة الصلاة جاء رجل منبني تميم كلامه -

00:43:45

فاصل ومتصل يعني ويقول الصلاة على الصلاة فقال لا ام لك يعني تعلمني يا امرأة تعلمني بالسنة؟ يا امة لك تعلمني بالسنة يعني انه على علم يعني بهذا الذي فعله وان الجمع بين الصالاتين يعني جاءت به سنة -

00:44:04

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا فيه يعني بيان يعني بين المغرب والعشاء يعني في وقت هو الان صلى بهم العصر؟ نعم. العصر قد صلاها -

00:44:29

اتصل كونه يخطب قبل ولو جاء وقت المغرب وهو يخطب او على ان يعني يرون انك كانت صلاة وقت صلاة المغرب وقتها ضيق ولذلك يقولون لهم على هذا هو السر. نعم. هل هذا هو السبب؟ نعم -

00:44:51

لكن كما هو ثبت السنة ان وقتها متسع الى مغيب الشفقه الى ان يدخل وقت العشاء لان وقت الظهر متصل بوقت العصر وليس هناك بينهم فاصل ووقت المغرب مفترض في العشاء وليس بينهم مفاصل لكنه جاء في احاديث كثيرة في انه مغيب الشفقه -

00:45:12

يعني انت اذا قامت شفعتها انتهى وقت العصر المغرب ودفن وقت العشاء. نعم قال وحدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا وكيل قال حدثنا عمران ابن حذير عن عبد الله ابن شقيق العقيلي قال قال رجل لابن عباس الصلاة -

00:45:37

فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال لا ام لك اتعلمنا بالصلاه وكنا جمعة بين الصالاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم قال حدثنا ابن ابي عمر -

00:45:53

ومحمد بن يحيى بن ابي عمر العدني المكي. عن وكيع بن الجراح. عن عمران بن حذير. نعم. عن عبدالله بن شقيق العقيلي عن ابن بس قال رحمة الله تعالى حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو معاوية وهو وكيع عن اعمارة عن الاسود عن عبدالله رضي

الله -

00:46:12

الله عنه قال لا يجعلن احدكم للشيطان من نفسه جزءا لا يرى الا ان حقا عليه الا ينصرف الا عن يمينه اكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن شماله -

00:46:35

ثم ذكر هذا الحديث او هذه الاحاديث المتعلقة بانصراف الرسول صلى الله عليه وسلم اذا سلم وقال اللهم استغفر الله استغفر الله استغفر الله ومات السلام السلام ببركة الجلال والاكرام ينصرف الى المؤمنين -

00:46:51

فيعني ثبت عنه الانصراف عن يساره وانصراف عن يمينه كل هذا ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. والذي اه انكره منه انس صحيح عبد الله بن مسعود من هو؟ عبد الله بن مسعود يعني انكر ان يعني يظن او يعني يعتقد -

00:47:09

ان الانسان لا ينصرف الا الا عن ايش؟ قال لا يجعلن احدكم للشيطان من نفسه جزءا. نعم. لا الا ان حقا عليه الا ينصرف الا عن يمينه. اي نعم يعني معناه يرى ان الانصراف عن اليمين متحكم. ولازم -

00:47:32

ان الانصراف لا يكون على اليسار وهذا خطأ. وان هذا خلاف السنة وهذا يعني من عمل الشيطان يكون له يعني يعتقد مثل هذا الشيء وي فعل مثل هذا الفعل على اعتبار ان هذا حق ثابت وان هذا شيء لازم -

00:47:52

لان قوله ابن مسعود اكثر ما رأيته النبي يدل على انه يعني كان ينصرف الى جهة الامن والى جهة الشمال. لكن انصرافه الى الى جهة

اليسار وسلم ينصرف عن شماله نعم ينصرف اكثر مما ينصرف عن شماله وسيأتي في الحديث الذي بعد هذا ان - 00:48:12
كان اكثر ما ينصرف عن يمينه وكل منها فيه بيان الكثرة والإشارة الى القلة كثرة يعني عن عن اليمين والقلة عن الشمال او الكثرة عن الشمال والقلة عن اليمين - 00:48:35

ها وهذا باعتبار ما يعني فهمه او غالب على ظنه الصحابي انه يكثر من هنا او يكثر من هنا لان حديث ابن مسعود انه كان يكثر الانصراف عن شماله وحديث اللي بعده حديث - 00:48:52

انه كان اكثر ما يكون ينصرف على يمينه عليه الصلاة والسلام فالحاصل ان هذه الصرف الى جهة المأمورين سواء عن اليمين او الشمال كل ذلك صحيح وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا - 00:49:12
احدهما ولا يعتقد تعين احدهما. نعم قال حدثنا ابو بكر بشيبة عن ابي معاوية ووكيع عن الاعمش عن عمارة. هو عمر ابن عمير التيمي
نعم عن الاسود من يزيد النافعي عن عبد الله ابن مسعود - 00:49:29

قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا جرير وعيسيى ابن يونس ها قال حدثناه علي ابن خشرم قال اخبرنا عيسى جمیعا يعني
الاعمش بهذا الاسناد ها قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوان عن السدي قال سالت انسا كيف انصرف كيف انصرف اذا
صليت عن - 00:49:52

او عن يساري. قال اما انا فاكثرا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه وهذا حديث انس وهو مقابل لحديث ابن
مسعود ابن مسعود يقول اكثر ما رأيت النبي ينصرف عليها شهر. وانس يقول اكثر ما رأيت الرسول ينصرف على يمينه. ويعني وهذا
اخبار من كل - 00:50:14

واحد منها حديث ابن مسعود وانس يدلان على ان النبي صلى الله عليه وسلم من هديه انه يعني صرفا الى المأمورين بعد ان يقول
استغفر الله استغفر الله اللهم انت السلام وانت السلام. تبارك يا ذا الجلال والاكرام ينصرف اليهم احيانا على جهة اليمين
- 00:50:38

احيانا على جهة اليسار وهذا صوابا احدهما الذي فهمه والذي ادركه وعلمه انه ينصرف عن اليمين والثاني ينصرف عن اليسار
والحاصل ان الانصراف عن اليمين ويسار كل ذلك ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:50:59
لكنه اذا انحرف يستقبل يعني الناس بوجهه لا يكون استقباله لايمن الصف او ليسار الصف عندما ينحرف وانما يستقبل كهيئته وهو
يصلی الا انه يجعل القبلة وراءه الذين وراءه فلا يكون مستقبلا لاجهة شمال ولا جهة اليسار - 00:51:17
وانما اليمين والى جهة الشمال وانما يستقبل المأمورين كهيئته ويصلی الا انه بدل ما كان يستقبل القبلة صار مستدير المستدير القبلة
نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وذير ابن حرب عن وكيع عن سفيان - 00:51:42

ودعي ابن الثوري عن السدي وهو اسماعيل ابن عبد الرحمن عن انس؟ نعم قال قد حدثنا قبل قال الاسناد اللي قبله قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد عن ابي عوانة الوظاح ابن عبد الله الاشباري؟ عن الصديق عن انس قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهو زائر بن حرب قال
حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن انس ان النبي - 00:52:03

صلى الله عليه وسلم كان ينصرف عن يمينه. نعم قال رحمة الله تعالى وحدثنا ابو كريب قال اخبرنا ابن ابي زائدة عن مسعي عن ثابت
ابن عبيد عن ابن البراء عن البراء رضي الله عنه - 00:52:28

قال كان اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احبنا ان تكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه قال فسمعته يقول ربى فني
عذابك يوم تبعث او تجمع عبادك. ثم ذكر هذا الحديث المتعلق بكون الانسان - 00:52:42

يعني يصلى ايمن الصف وان انه اولى من من يساره وان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كانوا يعني يحبون ان يصلوا على يمينه
من اجل انه واذا سلم اول ما يستقبلهم بوجهه يعني معناه يتوجه اليهم او يبدأ بهم - 00:53:02
يعني وهذا يدل على يعني تمييز اه اليمين على الشمال وصف وكذلك ايضا الحديث الذي جاء عن عائشة كان يرجوه التيمم في
تناوله وظهوره وفي شأنه كله فان هذا يعني بعمومه يدخل - 00:53:24

كلا تحته او يدخل فيه آآ ان ان يمين الصف اولى عنا يمين وصف اولى من يساره قال اكن نائدا صلينا خلف الرسول صلی الله علیه وسلم احبابنا ان تكون عن يمينه - [00:53:44](#)

يقبل علينا بوجهه. يعني اقبل على وجهه اذا سلم وقد جاء في اه صحيح ابن خزيمة باسناد صحيح انه يعني اذا سلم يستقبلون بوجهه. يعني فهذا من التنصيب - [00:54:01](#)

على ان هذا عند السلام وانه يقبل عليه بوجهه عندما يسلم يعني جاء في ذلك باسناد صحيح في صحيح ابن خزيمة وان هذا هو المقصود بكونه يقبل عليه بوجهه عندما يسلم - [00:54:15](#)

وليس المقصود من ذلك انه عندما ينصرف عندما ينصرف من جهة وهو جالس الى جهة القبلة لانها صراف الاحيان يكون على اليمين واحيانا الشمال كما هو معلوم يعني احيانا يراه اهل الصف الاول يعني صف اليمين والصف واحيانا يسار الصف - [00:54:31](#)

لكن السلام هو السلام يبدأ باليمن فهذا هو الذي اه كانوا يحرضون او يعجبهم ان يكونوا على يمينه لانه اذا سلم يعني يرونوه يراهم ويرونه عليه الصلاة والسلام. نعم قال حدثنا ابو كريب عن ابن ابي زائدة. يحيى عن مزرع. يشعر بكمام عن ثابت ابن عبيد عن ابن البراء - [00:54:51](#)

نعم وهو وهو عبيد وبسبب البراء عن البراء. نعم قال وحدثنا ابو كريب وزهير بن حرب قال لا حدثنا وكيع عن مثعر بهذا الاسناد ولم يذكر يقبل علينا بوجهه. نعم - [00:55:19](#)

الشرع في نافلة بعد شروع المؤذن والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الحكم الله الصواب وفقكم للحق - [00:55:34](#)

شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين يقول هل يصح الاستدلال بهذه الاية؟ فاينما تولوا فثم وجه الله. هل يستدل بها من صلی الفريضة وكان منحرفا عن القبلة - [00:55:49](#)

قليلًا فاستدل بهذه الاية. الحديث في حديث ورد في هذا ما بين المشرق والمغارب قبلة ما بين المشرق ونغرب قبلة يعني بالنسبة للمدينة ومن كان على سطح المدينة وكذلك ما كان في جهة اليمن - [00:56:06](#)

فان يعني اذا حصل انحراف يسير لا يؤثر رجل مسافر صلی العشاء خلف مسافر يصلی المغارب فهل يتم الصلاة ام لا ايش السؤال؟ مسافر صلی العشاء خلف مسافر يصلی المغارب - [00:56:23](#)

نعم اذا صلی معه يعني اذا حصل الصلاة يأتي برکعة رجل مسافر نوى الظهر خلف امام يصلی الجمعة فهل يصلی الظهر ركعتين؟ شلون؟ رجل مسافر نوى الظهر خلف امام الجمعة - [00:56:44](#)

مغلوب على الانسان المسافر اذا حضر الجمعة حكمه حكم الحاضرين. يعني ما يكون اه يعني مسافر اذا صلی يعني عن الامام الجمعة فحكمه حكم المصليين. لا يقال ان حكمها انه يصلی ظهر - [00:57:07](#)

وانما عليه ان يصلی كما يصلی الامام ويعني وهذا فرضه وهذا هو الواجب عليه ولا يجوز له ان يدخل معه بنية ليصلی ظهر وانما يتبع الامام وهذه السنة في حقه وفي حق غيره من حضر الجمعة - [00:57:24](#)

هل تصلى الصلاة المكتوبة في الطائرة الطائرة اذا كان فيها مكان للركوع والسجود يعني ويستقبل القبلة يعني يفعل مثل السفينة. واما اذا لم يكن فيها مكان للصلاة الطائرة سيخرج الوقت قبل ان تنزل في مطار المتجهة اليه فان - [00:57:49](#)

الانسان يصلی وهو في مقعده على حسب حاله. وان لم يكن مستقبلا قبلة نعم هذا من الغرائب الاسئلة يقول نحن نغوص تحت الماء ونصلی جماعة تحت الماء في البحر ساكنين تحت البحر - [00:58:13](#)

ماذا يصل وتحترق غواصين ها؟ ايوه غواصين يطعون ساعات يجلسون تحت ويستلزم ساعات. ما يخليلهم ساعات ويطعون يصلون طيب هؤلاء ركاب في باص في شهر رمضان يصلون التراویح وهم جالسين في الباص - [00:58:35](#)

يعني يصلون التراویح باطل في رمضان مسافرين لهل لهم ان يصلوا صلاة التراویح وهم سائرون في الباص يؤمهم احدهم وهم جلوس - [00:58:57](#)